

يذكر أنه سبق له القسم على كتاب الله بالكذب ورجع عن هذا اليمين فهل عليه من كفارة؟ الشيخ الغديان

عبدالله الغديان

احسن الله اليكم يذكر ايضا انه سبق له القسم على كتاب الله بالكذب ورجع عن هذا اليمين فهل عليه من كفارة؟ الجواب هذا يمين وغموس هذا يمين غموس وليس فيه كفارة - [00:00:00](#)

ولكنه كبيرة من كبائر الذنوب فلا يجوز للانسان ان يقسم كاذبا لكن من حيث الاصل الكذب يجوز بين الرجل وبين زوجته ويجوز الكذب لاصلاح ذات البين ويجوز الكذب في الجهاد في سبيل الله. هذه المواضع الثلاثة يجوز فيها الكذب لكن انسان - [00:00:19](#)

يتعمد الكذب ويحلف بالله ويحلف يعني يجعل القرآن بين عينيه ويحلف بالله بانه ومثلا عمل هذا العمل او لم يعمل هذا العمل او ان فلانا عمل على كل حال وعليه ان يستغفر الله جل وعلا وبالله التوفيق - [00:00:50](#)

احسن الله اليكم اذا كان اقتطع به حقا لمسلم هل يجب عليه ان يرجعه؟ هو لم يذكر هذا الشيء لكن اذا كان انه اذا كان صار يعني تسبب عن شهادته اقتطاع حق - [00:01:10](#)

مسلم ولو لم تؤدي هذه الشهادة فان الحق لا ينتقل من صاحبه الاصلي الى صاحب الذي اخذه بغير حق فان ومعنا يكون على هذا الشخص. وبالله التوفيق - [00:01:27](#)